كلية الحقوق

تمكين المرأة

في المنظومة القضائية

وفقاً لرؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠م

الباحثة الدكتورة

الهنوف عبد العزيز معيوض السلمى

استاذ قانون المرافعات المساعد

ووكيل كلية الحقوق بشطر الطالبات

جامعة الملك عبد العزيز - المملكة العربية السعودية

aamalsolami@kau.edu.sa

الملخص

شهدت السنوات القليلة الماضية نقلة قانونية نوعية في المجالين القانوني والعدلي بالمملكة العربية السعودية. إلا أن المنظومة القضائية بالتحديد تحتاج أن تتواكب مع رؤية المملكة ٢٠٣٠م فيما يخص تمكين المرأة. فالنساء السعوديات أثبتن أنفسهن في مجالات عديدة، أبرزها المجال القانوني. وحيث إن النقطة المرجعية للدراسة هي المملكة العربية السعودية، فقد أثبتت المرأة السعودية المؤهلة تمكنها من القيام بمهام شتى لم تكن متاحة لها منذ سنوات بسيطة، لكن تولي منصب القضاء ما زال حكرًا على الرجال دونًا عن النساء. لذا، يدفعنا هذا البحث للتفكر في الدوافع الكامنة لخلو منصب القضاء من تاء التأنيث. كما تركز هذه الدراسة على التجارب النسائية القضائية الناجحة بدول عديدة تتشارك في المفاهيم الدينية والمجتمعية.

الكلمات المفتاحية

تمكين المرأة، قاضية، المرأة والقضاء.

Abstract:

The past few years witnessed a qualitative legal shift in the legal and judicial fields in the Kingdom of Saudi Arabia. However, the judicial system in particular needs to keep pace with the Kingdom's Vision 2030 AD regarding the empowerment of women. Saudi women have proven themselves in many fields, most notably the legal field. And since the reference point for the study is the Kingdom of Saudi Arabia, qualified Saudi women have proven their ability to carry out various tasks that were not available to them a few years ago, but assuming the position of the judiciary is still the preserve of men rather than women. Therefore, this research prompts us to reflect on the underlying motives for the lack of feminization in the position of the judiciary. This study also focuses on successful women's judicial experiences in many countries that share religious and societal concepts.

key words:Women empowerment, female judge, women and the judiciary.

المقدمة:

عند النظر للتطور التاريخي لمسألة تمكين المرأة وأهمية المشاركة بجميع المجالات، نجد أن تعليم المرأة في المملكة العربية السعودية منذ بدأت مسيرته المستمرة عام ١٩٥٩م [١] فكان من مخرجاته كثرة من النساء السعوديات اللاتي تقلدن مناصب عدة كسفيرات وأعضاء بمجلس الشورى ورؤساء جامعات. ويرجع سبب التطور النوعي بالفترة الوجيزة السابقة إلى رؤية خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود، وولي عهده الأمين سمو الأمير محمد بن سلمان آل سعود، والتي وضعت نصب عينيها مسيرة تطوير شاملة، كان منها باب تمكين المرأة.

وحين نمعن النظر إلى المرفق القضائي نجده مر بالعديد من التغيرات الإيجابية خلال مدة وجيزة من الزمان. فقد تم تطوير مشاريع عدلية وتمرير عدد من الإجراءات التي تسعى لتطوير المنظومة القضائية بشكل شامل. وقد كان من جملة هذه التغييرات دخول المرأة السعودية لمجال كتابة العدل لأول مرة في وزارة العدل، حيث شهدت وزارة العدل توظيف ٢٠٠ سيدة خلال 3 سنوات بالوزارة في وظائف مختلفة [٢]. بيد أن خلو منصب القضاء من النساء يطرح عددا من الأسئلة حول الأسباب التي تحول دون ذلك؛ خصوصًا وأن المرأة السعودية المؤهلة قد تبوأت عددًا من المراكز عالية الأهمية كممثلة لسياسة المملكة الخارجية في المنظمات الدولية وسفارات المملكة. كما أثبتت قدرتها على صنع القرار متسلحةً بأدوات علمية متى ما أتيحت لها الفرصة. كل ذلك لغرض الاعتماد على الذات وتحسين مستوى المشاركة النسائية في منظومة الوطن. لذا كان البحث مدخلاً لدراسة فرص زيادة التمكين القضائي للمرأة بالمملكة العربية السعودية.

يتسق هذا البحث مع خطة المملكة العربية السعودية الاستراتيجية في تبني هدف زيادة الوعي المجتمعي للقضايا المعاصرة. كما يؤكد على الريادة البحثية من خلال التفرد في موضوع بحثي جديد بالنسبة للمجتمع السعودي. ويعكس تغيرًا نوعيًا نحو قيم الوسطية والعدالة بثقافتنا الإسلامية. كما يعزز البحث من قيمة القوة الناعمة وأثرها على السياسة الدولية، خصوصًا في موضوع تمكين المرأة السعودية.

---

(١) **نادية الفواز، من "الكتاتيب" إلى الابتعاث، رحلة تعليم الفتيات بالسعودية،**
https://www.alarabiya.net/saudi-today/2019/09/01/

(٢) **يوسف عبد الله، الموارد البشرية تعيين المرأة السعودية بمنصب "قاضية" بات قريباً، صحيفة عكاظ-جدة، ١٥ يناير ٢٠٢١م، على الموقع التالي https://www.okaz.com.sa/news/local/2054955**

مشكلة الدراسة:

سعت خطط التنمية بالمملكة العربية السعودية لأن تكون شمولية مما يتضمن خلق فرص تطويرية للنساء في كثير من المجالات سواء أكانت في مجال التعليم، والثقافة، وغيرها. ويشهد على ذلك ما أعلنت عنه وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية حيث ارتفعت نسبة مشاركة النساء السعوديات في سوق العمل بالربع الثاني من عام ٢٠٢٢م إلى ٣٢،٩٪ [١]. وحيث إن النساء بالسعودية يُشكّلن ما مجموعه نصف المجتمع تقريبًا، فإنه من المفترض تمكينها على مستوى المنظومة القضائية كذلك. عطفًا على كل ما سبق، فإن مشكلة هذه الدراسة ترتكز حول: ما أسباب عدم تمكين المرأة قضائيًا في المملكة العربية السعودية حتى الآن؟

ويتفرع عن هذا التساؤل الرئيسى بعض التساؤلات الفرعية، وهي:

- ما هو مفهوم تمكين المرأة؟
- ماهي أبرز المعوقات الخاصة بتمكين المرأة؟
- ما هو موقف الفقه القانوني والشرعي من مسألة تمكين المرأة؟
- ما هي أهمية تولي المرأة للقضاء؟
- ما هو موقف المنظم السعودي من تولي المرأة للقضاء؟

هدف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى هدف رئيس وهو تمكين المرأة السعودية من تولي منصب القضاء، وبناءاً على ذلك سوف نقوم بدراسة المعوقات التي تحول بين المرأة السعودية وتولي منصب القضاء.

منهج الدراسة:

اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي التحليلي، حيث تم جمع معلومات متعلقة بمشكلة البحث ومن ثمّ تم توضيح العلاقة فيما بين متغيرات وأسئلة البحث، كما تمت عملية تحليل هذه البيانات بطريقة علمية وفقًا للترتيب المختار في تقسيم البحث. بالإضافة إلى الاستعانة بالمنهج المقارن في بعض موضوعات هذه الدراسة وحسب حاجة الدراسة إليه.

أهمية الدراسة

([١]) موقع العربية، الموارد البشرية: هذه نسبة مشاركة المرأة السعودية في سوق العمل، ١٨ أغسطس ٢٠٢٢م،

https://www.alarabiya.net/saudi-today/2022/08/18/

الموارد-البشرية-هذه-نسبة-مشاركة-المرأة-السعودية-بسوق-العمل.

تظهر أهمية البحث في دراسته لموضوع يُعنى بتمكين المرأة –والتي تشكل نصف المجتمع السعودي– خصوصًا بالجانب القضائي. يعني ذلك بأن هناك إمكانية لزيادة فرص العمل للنساء المؤهلات قانونيًا ليتبوأن مركزًا للفصل في الخصومة بين المتداعين. كما يرتكز البحث على سبر أغوار الآراء المعارضة والمؤيدة لمفهوم تمكين المرأة في المنظومة القضائية بالمملكة العربية السعودية في وقتنا الحالي. وقد يفيد صناع القرار في صناعة فرص جديدة للمرأة السعودية المؤهلة لتثبت نفسها في القضاء.

تقسيم الدراسة

تم تقسيم البحث إلى ثلاثة مباحث كالتالي:

يختص **المبحث الأول** في دراسة ماهية التمكين ومفهومه فيما يخص المرأة. ويُعنى بالتطور التاريخي لمشاركة المرأة المجتمعية عبر العصور. كما يعرج على أبرز المعوقات والمؤشرات الخاصة بتمكين المرأة.

أما **المبحث الثاني** فيطرح موقف الفقهاء القانونيين والشرعيين من مسألة تولي المرأة للقضاء، ويبحث حجج الفئتين: المعارضة والمؤيدة لهذه المسألة.

ويستقصي **المبحث الثالث** مدى أهمية تولي المرأة للقضاء كحجر أساس في مسألة العدالة بين الجنسين. ويطرح أمثلة على تواجد المرأة بالسلطة القضائية في عدد من الدول المتقاربة ثقافياً ودينياً، كما يبحث مسألة مستقبل المرأة في القضاء بالمملكة العربية السعودية.

المبحث الأول

ماهية تمكين المرأة ومعوقاته

تمهيد

شاع مفهوم تمكين المرأة والذي بدأ باعتباره بمثابة تحولٍ اجتماعي ينبع عن فلسفة نسوية تدعم مشاركة النساء بشتى المجالات [١]. وقد تزايد الاهتمام العالمي بمسألة تمكين المرأة لما في ذلك من أهمية للاستفادة من قدراتها في بناء المجتمعات. وانعقد أول مؤتمر عالمي للمرأة في المكسيك في عام ١٩٧٥م، وذلك لمناقشة موضوع مكانة المرأة والتمييز الممنهج ضد النساء [٢]. وتوالت بعد ذلك جهود العديد من الحكومات – والقطاع الخاص كذلك– للتعاضد فيما بينهم لدعم حقوق المرأة لكي تصل إلى مرحلة تضمن فيها سهولة الوصول إلى الفرص.

وبالرغم من التغييرات الإيجابية الأخيرة فيما يخص شأن المرأة بالمملكة العربية السعودية، إلا أن هناك عوائق تعيق تقدم المرأة في بعض المواضع. لذا كان من الضرورة في البداية أن ندرس مفهوم التمكين النسائي ونعرج على الإشكاليات التي قد تعيق المساواة بين الجنسين. وعطفًا على ما تقدم، نقسم هذا المبحث إلى مطلب نشرح في فروعه مفهوم التمكين بشكل عام، ومن ثم نستفيض في شرح تمكين المرأة بالتحديد. أما المطلب الثاني فيفصّل في معوقات التمكين وصوره ومن ثم مؤشراته.

المطلب الأول

ماهية التمكين

لم يظهر مفهوم التمكين بشكله الحديث إلا في نهاية تسعينات القرن العشرين، ويرتكز في إطاره العام على المرأة كحجر أساس لقيام التنمية في المجتمعات. يعني ذلك بأن من أهدافه القضاء على أي شكل من أشكال التمييز ضد النساء، ويكون ذلك من خلال تقوية المرأة من خلال توفير تعزيز الوعي بالمجتمع بأهمية المرأة وتعليمها وتدريبها حتى تتمكن من الحصول على فرص عمل تعينها للقيام بمسؤولياتها [٣].

---

(1) **Cornwall A, Edwards J. 2014. Feminisms, Empowerment and Development: Changing Women's Lives. Zed Books: London.**

(2) **United Nations, World Conference of the International Women's Year ،1975, Mexico https://www.un.org/en/conferences/women/mexico-city1975.**

(٣) **أميرة عبد السلام زايد، الاتجاهات الحديثة في تمكين المرأة لتنمية المجتمع، بحث منشور في مجلة دراسات عربية في التربية وعلم النفس، نوفمبر ٢٠١٥م، المجلد (٦٧) العدد (٦٧)، ص ٣٢٥.**

مفهوم التمكين

إن رجعنا إلى تعريف التمكين لغويًا، نجد أنه يعني علو المكانة [١]. فإن تمكّن شخص من صنعة مثلاً، نقصد بذلك بأنه قدر عليها وأجادها [٢]. والتمكين بهذا المعنى يكون للأشخاص بشكل فردي كما يكون للجماعات. فحين نتحدث عن تمكين النساء، يكون ذلك باعتبارهم فئة اجتماعية، وحين يطبق التمكين ففائدته تعود على المجتمع بأكمله حيث يتم تعزيز قدرات المرأة لتتمكن من صنع القرار.

أما هدف التمكين –بلا شك– فهو القضاء على كل شكل من أشكال التمييز سواء أكانت مبنية على العمر أو الحالة المادية أو الجنس. وحتى يتم تحقيق هذا المبتغى فينبغي على المجتمع إطالة النظر في كل المعوقات سواء أكانت قانونية أم اجتماعية، ويلي ذلك سنَّ تشريعات وسياسات تضع بعين الاعتبار مصالح هذه الفئة التي يتم التمييز ضدها. وإن نظرنا إلى التمكين سنجد أن هناك تباينًا في تطبيقاته، لكن العامل المشترك هو إكساب الشخص المهمش قوة كافية تمكنه من مواجهة الصعاب بالاعتماد على نفسه.

تمكين المرأة

يقصد بتمكين المرأة إتاحة الفرص لها من خلال تمكينها علميًا ووظيفيًا، وإزالة العقبات التي تحد من مشاركتها الفعالة في المجتمعات [٣]. يعني ذلك منحها الحق في الاختيار والاستقلال الذاتي، حتى تتمكن من اتخاذ القرارات بحرية مما يساهم في بناء المجتمع بشكل تشاركي ما بين النساء والرجال.

كذلك يُعرّف تمكين المرأة بأنه: "اتجاه يعمل على دعم نفوذ المرأة وحصولها على حقوقها، وتنظيم قدرتها على فهم وضعها، وتغير إدراكها لنفسها على نحو يجعلها قادرة على الاختيار لنفسها، وأن يكون لها صوت مسموع للدفاع عن مصالحها، وقدرتها على المشاركة في

وانظر أيضًا: عبلة عبد الحميد محمد بخاري، التمكين الاقتصادي للمرأة السعودية وأثره على النمو الاقتصادي خلال الفترة من ١٩٩٠– ٢٠١٠، بحث منشور في مجلة البحوث الإدارية، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مركز البحوث والاستشارات والتطوير، مجلد ٣٠، العدد (٣)، ٢٠١٢، ص ٩٠ – ١٤٦.

كما يمكن تعريف التمكين اصطلاحا بأنه:" الآلية التي يمكن فيها تمكين الأشخاص بغرض توليتهم لحمل مسؤوليات أعلى، على أن يكون ذلك من خلال دعمهم وتدريبهم وتعزيز الثقة لديهم". انظر: عبد العزيز مازن، التمكين الذاتي خطوة نحو التمكين المؤسسي، الأردن، عمان، ٢٠٠٦م، ص١.

(١) مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٣م، ص٩١٧.

(٢) أحمد محمد الفيومي، معجم المصباح المنير،المكتبة العصرية– لبنان، الطبعة الثالثة، ١٩٩٧م، ص٢٩٨.

(٣) صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والرجل في زمن متغير، حالة سكان العالم، لعام ٢٠٠٠م، ص ٤٧.

اتخاذ القرار وإحداث التغيير" [١]. يعني كل ذلك: بأن تمكين المرأة كصانعة قرار في المجالات القانونية والقضائية والتعليمية والصحية وغيرها لهو دلالة على جدية المجتمع بوضعها على قدم المساواة أسوة بالرجال وذلك بحسن استغلال مشاركتها الفعالة في الأمور التنموية [٢].

أما من الناحية القضائية، فيتبلور تمكين المرأة من خلال مشاركة المرأة المؤهلة في المنظومة القضائية والمجالات العدلية بصفتها قاضية أو معاونة للقضاة. وذات الأمر ينطبق على التمكين الاقتصادي، حيث ينبغي إتاحة الخيار للمرأة وتعزيز قدرتها على المشاركة الاقتصادية [٣]. وبالرغم من ذلك نجد أن هناك ثلة من العراقيل والتي سيتم بحثها بالفرع التالي.

المطلب الثاني

معوقات تمكين المرأة

تظهر هذه المعوقات بشكل واضح حينما يتم التشكيك في قدرة المرأة على القيادة، أو كونها أقل استطاعةً مقارنةً بنظرائها من الرجال. بل يصل الحد إلى تشجيع بقاء المرأة في المنزل بوصفه البيئة الطبيعية للمرأة. ويعتقد مناصرو هذه النظرة بأن مهمة المرأة الرئيسة هي رعاية الأبناء، وعليه فإنها لن تنجح في ذلك إن تمكنت وظيفيًا خارج أسوار المنزل.

يمكن استنباط الموروث الثقافي الذي يقلل من أهلية المرأة بالمملكة العربية السعودية في فترة منع المرأة من قيادة السيارات. حيث كانت هناك فئة لا يستهان بها من المتعلمين ممن يرفضن قيادة المرأة للسيارة بحجة عدم قدرتها على امتلاك المهارة، أو خشية تواجدها خارج المنزل. لكن الإرادة السياسية صنعت تغييرًا جمًا في مفهوم الكثير من الناس حيث ذكر ملك المملكة العربية السعودية الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود – رعاه الله – بأن هناك سلبيات تترتب على عدم سماح المرأة بالقيادة واعتمد تطبيق أحكام نظام المرور ولائحته التنفيذية – بما فيها إصدار رخص القيادة– وذلك بشكلٍ متساوٍ ما بين الرجال والنساء [٤]. ويمكن القول بأن

---

(١) مديحة أحمد عبادة، قضايا المرأة المعاصرة بين تحديات الواقع وطموحات المستقبل، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ٢٠١١م، ص ٥٩.

(٢) منيرة سلامي، المرأة وإشكالية التمكين في الجزائر، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية– الجزائر، العدد الخامس، ٢٠١٦م، ص ١٨٤. اميرة عبد السلام زايد، مرجع سابق، ص ٦٨.

(٣) فاطمة عمر كازوز، معوقات تمكين المرأة الاقتصادي والحلول المقترحة بمدينة الجميل ليبيا، رسالة ماجستير، جامعة مولانا مالك ابراهيم الاسلامية الحكومية مالانج، ٢٠١٦م، ص٦٠.

(٤) صدور أمر سام باعتماد تطبيق أحكام نظام المرور ولائحته التنفيذية بما فيها إصدار رخص القيادة على الذكور والإناث على حد سواء، ٢٦ سبتمبر ٢٠١٧م. https://www.spa.gov.sa/1671323

نظرة الكثير تغيرت لمسألة القيادة بعد صدور الأمر السامي وممارسة المرأة لحقها الطبيعي في التنقل.

ومن المعوقات الثقافية الموجودة حاليًا ما ينبع من الأسرة نفسها، فنجد أسرًا تتحفظ على عمل النساء بوظائف مختلطة ما بين الجنسين. وقد يؤدي ذلك إلى تحجيم قدرات المرأة وتقليل فرص التطور الوظيفي المتاحة لديها. هذه التصرفات هي من الأمور التي تجعل ثقافة التمييز ضد المرأة سائدة [١]. ولا يتوقف الأمر عند هذا الحد، بل يتعداه إلى أن يصل لضعف ثقة المجتمع بقدرات المرأة فالظاهر لهم هو تسيد الرجل وإحجام المرأة – سواء لقلة ثقتها أو لدوافع خارجية – عن المشاركة السياسية والاقتصادية [٢].

وهذه الظاهرة ليست محصورة بالمجتمعات الشرقية، بل هي متواجدة بشتى البلدان. فمفهوم الذكورية وهيمنة الذكور وأفضليتهم يعد متغلغلاً بمجتمعات عديدة ودوافع مختلفة. وللدلالة على ذلك فهناك تطبيقات على التقسيم الجنسي فيما يخص مجالات معينة من المهن. يعني ذلك بأن هناك تفضيل لاتجاه المرأة المحامية للتخصص في قضايا الأحوال الشخصية مثلا، أو المرأة الطبيبة للتخصص في مجال النساء والولادة أو الأطفال [٣]. حتى في المجال القضائي، نجد أن العديد من الدول المتقدمة قانونيًا ما زالوا متأخرين في زيادة نسبة التمثيل النسوي للقضاة.

ولا بد من الإشارة لجملة من العراقيل الذاتية التي قد تعيق تمكين المرأة لنفسها. ومنها عدم شعور بعضهن بأهميتهن وقدرتهن على إحداث تغيير إيجابي في المجتمع. وقد يرجع ذلك إلى تحمل المرأة أعباء اجتماعية كثيرة يجعلها تفقد الشعور بالقدرة على التوفيق بين واجبات العمل وواجبات الأسرة. ولا ننس خضوع المرأة في بعض الحالات لسلطة ذكورية قد تفرض عليها قرارات تحد من انخراطها الفعلي بالمجتمع واستكشاف مواهبها الكامنة [٤]. كما أنه لا بد من

---

(١) محمود مصطفى كمال، اتخاذ المشاركة السياسية للمرأة في صنع القرار السياسي، مؤشرات ومحددات، العولمة وقضايا المرأة والعمل، مطبوعات مركز البحوث والدراسات الاجتماعية، كلية الآداب – جامعة القاهرة، ٢٠٠٣م، ص ١٣٦.

(٢) أحمد مجدي حجازي، التغيير الاجتماعي وقضايا التنمية، ٢٠٠٣م، ص٤٢٦.

(3) Darrell Steffensmeier،Chris Hebert, Women and Men Policymakers: Does the Judge's Gender Affect the Sentencing of Criminal Defendants? Social Forces, Vol. 77, No. 3 (Mar., 1999), pp. 1163-1196.

(٤) نجلاء بنت صالح آل عوض، معوقات تمكين المرأة من حقوقها القانونية في المملكة العربية السعودية، مركز الأبحاث الواعدة في البحوث الاجتماعية ودراسات المرأة – جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن، الرياض، ٢٠١٤، ص ٣٨. عبلة عبد الحميد محمد بخاري، مرجع سابق، ص ١٥٠، أميرة عبد السلام زايد، مرجع سابق، ص٣٢٨.

التأكيد على أن رؤية المملكة ٢٠٣٠م [١] ركزت على دعم المرأة السعودية باعتبارها ركناً من أركان نهضة المملكة التي لا تقوم إلا بها. كما قدمت تسهيلات جمة من خلال منحها فرصاً جديدة عززت من ثقة المرأة السعودية بعلمها ومهاراتها.

واستخلاصاً لما سبق ذكره، اتضح بأن الكثير من المعوقات يمكن اجتيازها بتمكين المرأة تمكيناً فعلياً خلاقاً حتى نرتقي بمملكتنا العربية السعودية. لذا جاء هذا البحث للمساهمة في تبيان أثر مشاركة المرأة في نهضة المجال القضائي والعدلي.

مؤشرات تمكين المرأة

يمكن القول بأن هناك عددًا من المؤشرات التي تبرهن على تمكين المرأة وتسعى لتحقيقه بشكل فعلي. منها على سبيل المثال ما هو آت:

التمكين القانوني:

- الحرص على عدم وجود أي دلالات تحيز ضد النساء في التشريعات.
- منح فرص مساوية للجنسين في مجالات العمل والصحة والتعليم وغيرها.
- إيجاد حلول تشريعية لمجابهة العنف الموجه ضد المرأة.
- القدرة على الإفصاح عن أي ممارسات غير قانونية ضد المرأة.

التمكين السياسي:

- تمثيل النساء في المناصب السياسية.
- مشاركة المرأة في المجالس التشريعية.

التمكين في التعليم والعمل:

- قدرة النساء على إكمال التعليم الأساسي والعالي بدون أي ضغوط.
- تمكين المرأة وتدريبها على صنع القرار [٢].
- توفير فرص وظيفية بغض النظر عن الجنس.
- زيادة وعي المرأة والمجتمع بقدرات النساء.
- توفير فرص عمل مناسبة ومراعية لاحتياجات المرأة كإجازات الوضع مثلاً.

وفي هذا الإطار ينبغي وضع استراتيجيات لتمكين المرأة ومتابعتها بشكل دوري. مع العلم بأنه من الصعب حدوث التغيير في ليلة وضحاها، لكن استمرار العمل على ملف تمكين النساء

---

(١) انظر: رؤية المملكة العربية السعودية، ٢٠٣٠م، متاح على الموقع التالي:

Vision 2030.gov.sq/download/file/422

(٢) صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، مدخل سياسات النوع الاجتماعي، مكتب غرب آسيا، ٢٠٠٠م، ص ١٣.

سيتمخض عنه آثار عديدة تنهض بالمجتمع. ومع الأخذ بعين الاعتبار الأوضاع الاقتصادية التي تمر بها الدول بالفترة الحالية، فمن غير المعقول تهميش نصف المجتمع وعدم الاستفادة من قدراتهن بشكل تام حتى يساهمن بنهضة المجتمعات.

المبحث الثاني
موقف الفقه من تولي المرأة القضاء

تمهيد

شهدت العصور الماضية تقدمًا نوعيًا فيما يخص حصول المرأة على حقوقها الطبيعية، فحصلت على حق التصويت والتعليم والعمل أسوةً بالرجال. وكان من حصيلة المطالبات المثمرة دخول المرأة للمنظومة القضائية كقاضية في معظم دول العالم. ولا جدال بأن ولاية القضاء من الولايات التي تؤثر تأثيرًا مباشرًا على المجتمع، [1] فالقاضي يقوم بالفصل بين المتنازعين وهذا يعد من أهم وسائل الاستقرار والأمن والسلام في المجتمع.

أما فيما يخص تولي المرأة لمنصب القضاء، فقد توافقت معظم التشريعات على أحقية النساء بهذا المنصب وفقًا لنظرة موضوعية تجرد نوع الجنس من جملة متطلبات ولاية القضاء. وتعتمد هذه النظرة على أساس منطقي لا يشترط الذكورة كمعيارٍ للقضاة، بل يشترط مؤهلات ملائمة وكفاءة ورجاحة في العقل، وهذه الشروط متفق ومجمع عليها بين الفقهاء، ولكن اختلف الفقهاء فيما يتعلق بشرط الذكورة ومدى أحقية تولى المرأة لمنصب القضاء.

عليه فسوف نعرض موقف الفقه الإسلامي من تولي المرأة لمنصب القضاء في المطلب الأول من هذا المبحث، ثم نبين بعد ذلك موقف النظام السعودي والقانون الدولي من تولي المرأة منصب القضاء، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول: موقف الفقه الإسلامي من تولي المرأة منصب القضاء .

المطلب الثاني: موقف النظام السعودي والقانون الدولي من تولي المرأة منصب القضاء .

المطلب الأول
موقف الفقه الإسلامي من تولي المرأة منصب القضاء

تباينت آراء الفقه الإسلامي حول مدى تولي المرأة منصب القضاء إلى ثلاثة آراء؛ فمنهم من يرى اشتراط الذكورة؛ وبالتالي يُحرّم منصب القضاء على المرأة مطلقاً، وفي المقابل نجد من يجيز تولي المرأة القضاء مطلقًا دون شروط، وفريق ثالث يجيز تولي المرأة القضاء، ولكن في حدود معينة، وسوف نعرض آراء الفقه الإسلامي في نموذجين: النموذج الأول نتناول فيه الرأي المعارض لعمل المرأة في القضاء، والنموذج الثاني نتناول فيه الرأي المؤيد لعمل المرأة في القضاء سواء مطلقًا أو في حدود معينة، وذلك على النحو التالي:

([1]) يقصد بالولاية كونها سلطة شرعية تمكن صاحبها من التصرف السليم إما لنفسه أو لغيره وقد يكون ذلك بشكل جبري أو اختياري. انظر: حافظ محمد أنور، ولاية المرأة في الفقه الإسلامي، ١٤٢٠هـ، ص ٢٧.

الفرع الأول: النموذج المعارض لعمل المرأة في القضاء .

الفرع الثاني: النموذج المؤيد لعمل المرأة في القضاء .

النموذج المعارض لعمل المرأة في القضاء

يرى أنصار هذا النموذج " الاتجاه المعارض" أن المرأة لا تصلح لتولي منصب القضاء، ومن أنصار هذا الاتجاه كل من: الأئمة مالك والشافعي وأحمد بن حنبل، واستدلوا على ذلك بعدة براهين[١]، نسردها كالتالي:

البرهان الأول:

في قوله تعالى: " ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ..."[٢]، يرى أنصار هذا الاتجاه أن الآية الكريمة أثبتت قوامة الرجال على النساء في مسائل الحياة، وأن القول بتولي المرأة القضاء والفصل بين الخصوم هو نوع من أنواع القوامة وولاية على الرجال وهو مخالف لدلالة هذه الآية الكريمة [٣].

البرهان الثاني:

في قوله تعالى: " وَلَهُنَّ مِثۡلُ ٱلَّذِي عَلَيۡهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيۡهِنَّ دَرَجَةٞ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ"[٤].

يفسر أصحاب هذا الاتجاه أن الآية الكريمة تثبت علو مرتبة الرجال على النساء بدرجة، مما يعني أن تولي المرأة لمنصب القضاء منافي لذلك. حيث إن القاضي من الرجال يقضي بين المتنازعين لتلك الدرجة التي مُنحت له، وبهذا يكون قاضيًا على غيره من الرجال والنساء [٥].

---

(١) للمزيد من التفاصيل حول حجج هذا الرأي انظر كل من: إدريس عبد الله فيصل، المرأة في القضاء (دراسة مقارنة)، منشورات زين الحقوقية، ٢٠١٩م، ص ٣٢.

هند محمود الخولي، عمل المرأة، دار الفارابي للمعارف– دمشق، ٢٠٠١م، ص ٢٠٣.

(٢) سورة النساء، الآية رقم (٣٤).

(٣) ادريس عبد الله فيصل، المرأة في القضاء، مرجع سابق، ص٣٣. جمال محمد الباجوري، المرأة في الفكر الاسلامي، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، جامعة الموصل، ١٩٨٧م، ص ١٩٥.

(٤) سورة البقرة، الآية رقم (٢٢٨).

(٥) يمكن الرد على ذلك بأن الآية نزلت في الأمور المتعلقة بالأسرة، ولا يقصد بها كل الولايات العامة. انظر: حكم عبدالله الدولة، المرأة وتولي القضاء في الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية، دار أمجد للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٢١م، ص٩٤. فواد عبد المنعم، مبدأ المساواة في الإسلام، رسالة دكتوراة –جامعة الإسكندرية، ١٩٧٢، ص ٢١٠ .

البرهان الثالث:

عن أبي بكرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" لن يفلح قومًا ولوا أمرهم امرأة"[١].

ويرى أنصار هذا الاتجاه أن المرأة لا تصلح للولاية العامة، والقضاء يُعد نوعًا من أنواع الولاية وإن صغر عن الولاية العامة. كما يحتجون بأن انعدام الفلاح للمجتمع الذي يولي النساء أمورهم يشمل القضاء، والعلة في ذلك نقص المرأة وعدم قدرتها على تولي هذه المسؤولية العظيمة [٢]. فالمرأة – بوجهة نظرهم– لا تملك الحكمة والتأني كنظيرها الرجل، ولا تقدر على إقامة الحدود بين المتخاصمين [٣]. كما يبرهنون على أن الرسول عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم لم يولّ امرأة كقاضية، كما لم يقم بذلك أحد من الخلفاء الراشدين [٤]، مما يعد دليلاً على عدم صلاحية المرأة للقضاء [٥].

البرهان الرابع:

يستدل المحتجون بهذا البرهان على أن العمل بالقضاء يلهي المرأة عن القيام بدورها الأساس وهو الاهتمام بالعائلة. يترتب على ذلك آثار سلبية جمة تؤدي لإهمال الركن الرئيس للمجتمع وهو الأسرة. كما يحتجون بأنه وإن قدرت بعض النساء على الجمع ما بين العمل والاهتمام بالأسرة، فلا يعدو ذلك كونه حالات فردية لا تنطبق على الجميع. [٦].

---

(١) الامام الحافظ أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت – ٢٠٠١م، الجزء الرابع والثلاثين، حديث رقم (٢٠٥١٧)، ص ١٤٩.

الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، المحقق مركز البحوث بدار التأصيل، دار التأصيل – القاهرة، ٢٠١٢، الجزء الخامس، كتاب غزوة العشيرة أو العسيرة، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر، حديث رقم (٤٤٠٧)، ص ٤٦٣.

(٢) الإمام النووي،شرح المهذب، ص 363.

(٣) أبو الحسن الموردي، الأحكام السلطانية والولاية الدينية، مراجعة محمد فهمي السرجاني، القاهرة، ١٩٧٨م، ص١٦.

(٤) عبد الكريم زيدان، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة الرسالة– الكويت، طبعة١٩٨٧م، ص٢٦٣. فواد عبد المنعم، مرجع سابق، ص١٩٢.

(٥) يمكن الرد على هذه الحجة بأن المقصد هو عدم صحة تولية المرأة للولاية العظمى، والدليل على ذلك بأن سبب ورود الحديث كان بناءً على تولية بلاد فارس لامرأة تحكمهم. انظر: حكم الدولة، مرجع سابق، ص ٩٨.

هند محمود الخولي، مرجع سابق، ص ٢٥٨.

(٦) سالم البهنساوي، مكانة المرأة بين الإسلام والقوانين العالمية، د.ن، ١٩٨٦م، ص٨٤.

النموذج المؤيد لعمل المرأة في القضاء

هذا النموذج هو " الاتجاه المؤيد" لتولي المرأة منصب القضاء، ويشمل كل من الأئمة: ابن حزم الظاهري وابن جرير الطبري و الإمام أبي حنيفة [١]، واستدلوا على ذلك بعدة **براهين:**

البرهان الأول:

تولية سيدنا عمر الخطاب رضي الله عنه الحسبة بالسوق وضلعها إلى "الشفاء بنت عبد الله العدوية"، وهي من الدلائل التي تدل على ثقة سيدنا عمر بهذه المرأة المعروفة بالعلم والعدل كونه ولاها هذه المهمة للحفاظ على حقوق الناس ورعاية مصالحهم. وبالقياس على هذه الواقعة التاريخية، يمكن القول بأنها تعد دليلاً على جواز تولي المرأة للقضاء [٢].

البرهان الثاني:

بالرجوع إلى الوصف الوظيفي –إن صح التعبير– للقاضي، فمهمته هي مراجعة وقائع القضية والاستماع إلى الخصوم والفصل في موضوع النزاع. يعني ذلك بأن هذه الوظيفة لا اعتداد فيها بجنس الموظف، بل أن المعيار الأوحد الذي ينبغي الاعتماد عليه هو الكفاءة. وبما أن مناط القياس في الشريعة هو العلة، وحيث إنه يجوز للمرأة تقديم الفتوى للعموم إن كانت ملمة بالعلم الشرعي، يترتب على ذلك جواز تولية المرأة للقضاء أسوة بالرجال [٣].

---

(١) سبق القول إننا سنجمع بين الرأيين المؤيدين في نموذج واحد. الأول وهو من يرى تولي المرأة للقضاء بدون شروط وهو قول ابن حزم الظاهري وابن جرير الطبري. وبين الرأي الثاني وهو من يجيز تولي المرأة القضاء في جميع المسائل عدا الحدود والقصاص، وهو قول الإمام أبي حنيفة. للمزيد من التفاصيل حول هذا الرأي انظر ادريس عبد الله فيصل، مرجع سابق، ص ٣٩.

(٢) روي عن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأنه ولى الحسبة لامرأة اسمها "الشفاء"، وبما أن الحسبة ولاية عامة كالقضاء فيستدل من ذلك جواز تولي المرأة القضاء كون هناك شواهد تاريخية لتولي النساء الحسبة بالعصر الإسلامي. انظر: حكم الدولة، مرجع سابق، ص ٩٥.

وفيقة بنت عبد المحسن بن عبد الله الدخيل، عمل المرأة السعودية، مكتبة الملك بن عبد العزيز، ١٤٢١هـ، ص ٣٤.

(٣)حكم الدولة، مرجع سابق، ص ٩٥.

البرهان الثالث:

يحتج بأن حديث نبيّنا محمّد صلى الله عليه وسلم "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة"[١] لا عبرة فيه فيما يخص القضاء، حيث إنه قيل في الخلافة لا في القضاء. وقد أجاز المالكية أن تكون المرأة وكيلة ووصية.

البرهان الرابع:

وهذا البرهان يحتج به من يرى جواز تولي المرأة القضاء فيما عدا الحدود والقصاص؛ بأن ما يصلح دليلاً لشهادة المرأة يصبح دليلاً على صحة قضائها، وعلى أساس عدم صحة شهادتها في الحدود والقصاص يعني عدم صحة قضائها فيهما. وأن توافر شرطي الإسلام والعدالة بالإضافة لشرط الكفاءة هو معيار العمل في القضاء؛ فعمل القاضي –بغض النظر عن جنسه– هو عمل يتطلب تحققًا من الأدلة والإثباتات بغرض الوصول للتكييف السليم ومن ثم الحكم وفقًا للقانون. لذا لا فرق بين قضاء الرجل والمرأة [٢].

ولذا فهذه الدراسة ترجح الرأي المؤيد لتولي المرأة منصب القضاء، لما في ذلك من حجج وبراهين تدعم هذا الموقف. وما دام أن الأصل في الأشياء الإباحة، كما أن النساء بالعصر الحالي مؤهلات وأكفاء للقيام بهذه المسؤولية العظيمة بتفانٍ. بناءً على ذلك ينبغي عدم الأخذ باشتراط الذكورة كشرط لتولي القضاء، بل أنه من الأجدى تطلّب شروط متعلقة بالكفاءة. وسواءً أكان القاضي رجلاً أم امرأة، ينبغي توفر أمور أساسية فيه كتوفر خلفية علمية بالقانون والشريعة، والإلمام الفني بكيفية تكييف الوقائع وفقًا للنص القانوني كي يتم الفصل في الخصومة وفقًا لمقتضى النص. كما يستحسن توفر عامل العلم والخبرة والتفقه والحكمة في كلا الجنسين.

المطلب الثاني

موقف النظام السعودي والقانون الدولي

من تولي المرأة منصب القضاء

هناك اتفاق بين كل من النظام السعودي والعديد من القوانين المقارنة في منع التمييز ضد المرأة؛ فلا يوجد في أي منهما نص صريح يمنع المرأة من تولي منصب القضاء؛ بل إنه يمكن القول بأن النصوص الواردة في النظام الأساسي للحكم جاءت بموافقة ضمنية لتولي المرأة منصب القضاء فقد نصت المادة ٨ منه على أنه: " يقوم الحكم في المملكة العربية السعودية

---

(١)انظر المسند أحمد بن حنبل، حديث رقم (٢٠٥١٧)، مرجع سابق، ص ١٤٩. وصحيح البخاري، حديث رقم (٤٤٠٧)، مرجع سابق، ص ٤٦٣.

(٢) هند محمود الخولي، مرجع سابق، ص ١٨٨.

ادريس عبد الله فيصل، مرجع سابق، ص ٤٢.

على أساس العدل والشورى والمساواة، وفق الشريعة الإسلامية"، وكذلك نصت المادة ٢٦ منه على أن: " تحمي الدولة حقوق الإنسان، وفق الشريعة الإسلامية".

كما أن نظام القضاء السعودي[١] لم يشترط من ضمن الشروط التي اشترطها فيمن يتولى منصب القضاء شرط "الذكورة"[٢]. وعلى ذلك فإن النظام الاساسي للحكم والنظام السعودي لا يوجد بهم أي نص يمنع تولي المرأة القضاء؛ ولذلك نستطيع القول: إن عدم تولي المرأة منصب القضاء في المملكة العربية السعودية لا يرجع إلى القانون بقدر ما يرجع إلى العرف والمواريث الثقافية السائدة. كما أنه في وقتنا الحالي هناك تواجد في المملكة لفئة من النساء المتخصصات في القانون والشريعة والمتهيئات علميًا ومهنيًا لتبوأ منصب القضاء.

ومن جهة أخرى يتفق فقهاء القانون على اعتبار القواعد والاتفاقيات الدولية التي تصادق عليها الدول بمثابة قواعد أساسية ينبغي الالتزام بها أمام المجتمع الدولي. ومن القواعد المنصوص عليها بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في عام ١٩٤٨م ما نصت عليه المادة الثانية منه على أن: "لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين...". وكذلك نصت المادة رقم (٢١/ ٢) من ذات الإعلان على أن: " لكل شخص، بالتساوي مع الآخرين ، حق تقلد الوظائف العامة في بلده".

---

(١) صدر نظام القضاء السعودي بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٧٨) وتاريخ ١٩ / ٩/ ١٤٢٨هـ.

(٢) فقد نصت المادة ٣١ من نظام القضاء السعودي على أن: " يشترط فيمن يولى القضاء:

أ – أن يكون سعودي الجنسية بالأصل.

ب – أن يكون حسن السيرة والسلوك.

ج – أن يكون متمتعًا بالأهلية الكاملة للقضاء بحسب ما نص عليه شرعا.

د – أن يكون حاصلًا على شهادة إحدى كليات الشريعة بالمملكة أو شهادة أخرى معادلة لها، بشرط أن ينجح في الحالة الأخيرة في امتحان خاص يعده المجلس الأعلى للقضاء.

هـ – ألاّ تقل سنه عن أربعين سنة (إذا كان تعيينه في درجة قاضي استئناف) وعن اثنتين وعشرين سنة (إذا كان تعيينه في إحدى درجات السلك القضائي الأخرى).

و – ألاّ يكون محكومًا عليه بجريمة مخلة بالدين أو الشرف، أو صدر في حقه قرار تأديبي بالفصل من وظيفة عامة، ولو كان قد رُدَّ إليه اعتباره." وللمزيد من التفاصيل حول شروط تعيين القضاة طبقًا للنظام السعودي: عبد المنعم عبد العظيم جيرة، نظام القضاء في المملكة العربية السعودية، معهد الإدارة العامة، إدارة البحوث، ١٩٨٨، ص ٣١٠ .

أحمد عبد الله بن باز، النظام السياسي والدستوري للمملكة العربية السعودية، مكتبة الرشد، الطبعة الخامسة، ٢٠١٥، ص ٢٧٣.

وتعتبر هاتان المادتان من الإعلان بالتحديد مرتكزًا هامًا للحد من التمييز بشتى أشكاله، وخاصة في مجال الوظائف العامة وإتاحة الفرص لمستحقيها. يعني ذلك بأنه لا يجوز التمييز بناءً على الجنس إن كان ذكرًا أم أنثى فيما يخص الوظائف العامة، ومن ذلك وظيفة القضاء.

كما أن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو CEDAW) [١] وضحت بأن أي تمييز ضد النساء يعد مخالفةً لمبادئ عدة منها المساواة لكلا الجنسين في الحقوق، واحترام كرامة البشر. وقد نصت مادة 7 من الاتفاقية على ضرورة اتخاذ الدول الوسائل الملائمة التي تقضي على جميع صور التمييز ضد النساء في الحياة العامة. على أن تعطي الحق للمرأة –سواء بالرجال– أن تشارك في صياغة السياسات الحكومية وتنفيذها، وأن تعطى الفرص الملائمة لشغل الوظائف العامة.

وباعتبار أن القضاء يعد وظيفة عامة، فلا يفترض أن يستمر التمييز فيه، بل ينبغي إعادة النظر في هذه المسألة وتحقيق المساواة الفعلية للمؤهلين من كلا الجنسين لما فيه من تحقيق للمصلحة العامة [٢]. كل ذلك ينسجم مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والقواعد الدولية المناهضة للتمييز ضد المرأة، ويتفق مع مدلول نصوص النظام الأساسي للحكم. وللاتساق مع كل هذه القواعد والأعراف الدولية، ولعدم وجود مبررات علمية تُعلي فطنة الرجل عن المرأة، ينبغي تمكين المرأة من تولي منصب القضاء [٣].

كذلك نجد اتفاقًا على أن القاضي –بغض النظر عن جنسه– يستند في حكمه إلى القانون كمصدر تشريعي، وعليه– فالأغلب– أن القضاة سيصلون إلى نفس النتيجة إن كانت الوقائع متماثلة. لكن ذلك لا يعني بأن هناك اختلاف، لأن الاختلاف قد يكمن في استنادهم على تسبيب مغاير. فوجود المرأة في القضاء يعني بأن هناك نظرة مختلفة بناءً على التجربة الحياتية

---

(١) سيداو: أنشأت الاتفاقية جهاز للإشراف الدولي على الالتزامات، وتتكون من عدد من الخبراء لمراقبة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. انظر نص الاتفاقية:

https://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/text/0360793A.pdf

(٢) منذر الفضل، حكم تولي المرأة منصب القضاء، (حقوق المرأة ومساواتها الكاملة في كافة المجالات)، الحوار المتمدن، العدد ٢٩٤٠، ٢٠١٠م، ص ٢١ – ٤١.

(٣) ديمة ناصر الوقيان، حق المرأة في تولي القضاء بين القانون الكويتي والقانون الدولي، دراسة مقارنة، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت، مجلس النشر العالمي، عدد ١٧٥، ٢٠١٩م، ص ١٨٥.

الخاصة بالنساء. كما يعزز تواجدها من التمثيل العادل للمجتمع مما ينعكس على زيادة ثقة المجتمع بالمنظومة القضائية [1].

[1] UNODC, The Importance of Women in the Judiciary to Integrate the Gender Perspective and Bring Equal Visibility, https://www.unodc.org/dohadeclaration/en/news/2021/152/the-importance-of-women-in-the-judiciary-to-integrate-the-gender-perspective-and-bring-equal-visibility-.html

المبحث الثالث

النساء في القضاء

تمهيد

تعد مشاركة النساء ومساواتهن مع الرجال في شتى الأعمال محورًا هامًا ينبغي العمل على تحقيقه لما في ذلك من مشاركة فعالة في عمليات صنع القرار. وفيما يخص الجانب القضائي، يمكن القول بأن مشاركة المرأة بالفصل في النزاعات بين المتخاصمين تعني إركاز مبادئ المساواة بين الجنسين، مما يعزز إقامة العدالة. فمشاركة المرأة القاضية تعني إشراكًا لمن تمثل نصف المجتمع في الوصول لحكم قضائي. كل ذلك يساهم في التنمية المجتمعية وتعزيز عملية تفعيل حقوق الإنسان من خلال إرساء المساواة بين الجنسين، ومكافحة التمييز النوعي.

ووفقًا لما تقدم، نعرج في هذا المبحث على أهمية مشاركة النساء في المنظومة القضائية من خلال استعراض الأدلة والبراهين التي تعزز ذلك. كما نعرض بشكل مجمل لوضع النساء في المنظومة القضائية بدول عربية عدة، ثم نعرض بعد ذلك لموقف المملكة من مشاركة المرأة في السلطة القضائية ، وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: أهمية مشاركة المرأة في السلطة القضائية.

المطلب الثاني: نماذج قضائية نسائية في عدد من الدول العربية.

المطلب الثالث: موقف المملكة العربية السعودية من مشاركة المرأة في السلطة القضائية.

المطلب الأول

أهمية مشاركة المرأة في السلطة القضائية

تنطوي عناصر العدالة بين الجنسين على عنصر محوري ألا وهو مشاركة النساء مع الرجال أسوة ببعض في جميع الوظائف العامة. وهناك مواضع قانونية عديدة أكدت على هذا المبدأ، منها ما هو وارد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[1]. وقد شددت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة في معرض اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، على أهمية اهتمام الدول الموقعة بإزالة أي معوقات تعترض وتعطل مشاركة النساء في الهيئات القضائية وشبه القضائية. حيث ينبغي نشر الوعي فيما يخص إحدى صور التمييز الذي يمكن تطبيقه ضد النساء من خلال عدم إتاحة جميع الفرص المهنية لهن، خصوصًا بالمنظومات القضائية.

([1]) الإعلان العالمي لحقوق الانسان المادة رقم (٢١ / ٢) حيث نصت على أن: " لكل شخص، بالتساوي مع الآخرين، حق تقلد الوظائف العامة في بلده " .

كما برهنت اللجنة على وجود دلائل على تحسن حقوق النساء في الدول التي شاركن فيها بشكل تام في عمليات صنع القرار [١].

وكذلك أكد التقرير العربي الشامل حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد خمسة وعشرين عامًا، أن هناك تفاوتًا كبيرًا فيما يخص نسبة تمثيل المرأة في القضاء[٢]. كما أنه وبمقارنة المتوسط العالمي الذي يخص مشاركة النساء في الحياة العامة وعملية صنع القرار، نجد أن الدول العربية ما زالت متأخرة.[٣]

كما يشجع منهاج عمل بيجين تحديد الحكومات لأهداف من الممكن قياسها حتى تتمكن من قياس التطور الذي يحدث فيما يخص تمكين المرأة، وتسعى إلى تذليل أي عقبات تواجه هذا الملف الأساسي في تحقيق مراده [٤]. فهناك اتفاق في أن وجود مؤسسات قضائية شمولية ومستقلة تهني نهضةً وإعلاء لكلمة القانون في المجتمعات. وقد أكد إعلان الاجتماع للجمعية العامة بالأمم المتحدة بخصوص سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي على أن تعزيز سيادة القانون تعني توطيدًا للسلام والأمن الدولي، وحماية حقوق الإنسان [٥].

وعند ملاحظة أداء المؤسسات العاملة الشمولية للجنسين نجد أن التنوع الموجود بها ينتج آثارًا إيجابية جمة. كما لوحظ تراجع الفساد وزيادة الالتزام بمعايير الحكومات، وكذلك زيادة

---

(١) اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة والتي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١ديسمبر عام ١٩٧٩م ودخلت حيز النفاذ في ٣ سبتمبر عام ١٩٨١ م .

(٢) ملخص التقرير العربي الشامل حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد خمسة وعشرين عاماً، الإسكوا، الأمم المتحدة، ٢٠٢٠ م

https://archive.unescwa.org/sites/www.unescwa.org/files/uploads/synthesis-arab-report-periodic-review-beijing-declaration-platform-summary-arabic.pdf

(٣) الإسكوا، التمثيل السياسي للمرأة في المنطقة العربية بيروت٢٠١٧ م .

(٤) المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، منهاج العمل، الهدف الاستراتيجي ز-١، ١٩٠ (أ).

http;//www.un.org/womenwatch/daw/Beijing/platform/decision.htm

(٥) بيان صحفي: اجتماع الأمم المتحدة الرفيع المستوى التاريخي بشأن سيادة القانون، الأمم المتحدة، سبتمبر ٢٠١٢م:

https://www.un.org/ar/ga/pdf/rule.of.law_pr.pdf

الابتكار [١]. كما أشارت دراسات عدة إلى أن زيادة مشاركة النساء في المؤسسات العامة نتج عنه تفعيلاً لعدد من السياسات المراعية لكلا الجنسين [٢].

ولا شك أن شمولية المؤسسات العامة للجنسين تفيد شتى المؤسسات، لكن لها أهمية مضطردة في المنظومة القضائية على وجه التحديد. وقد تمت الإشارة مسبقًا إلى مسألة محدودية مشاركة المرأة في الجهاز القضائي في العديد من الدول العربية [٣]. يعني ذلك بأن هناك شوطًا طويلاً ينبغي قطعه حتى تزيد مشاركة المرأة في السلطة القضائية، حيث ينبغي العمل على تذليل العقبات التشريعية والاجتماعية التي تحد من مشاركتها.

وقد ورد في المادة رقم (١٠) من مبادئ الأمم المتحدة الأساسية المتعلقة باستقلال السلطة القضائية بأنه " لا يمارس التمييز ضد أي شخص على أي أساس، بما في ذلك على أساس الجنس،عند اختيار القضاة " [٤]. وفي ذلك تأكيد يتكرر في العديد من الاتفاقيات الدولية بأن المرأة ينبغي أن يكون لها التمثيل المناسب لما في ذلك من إعمال للمساواة بين الجنسين وتحسين الفرص سواء في القطاع القانوني، القضائي أو غيره.

وعلى الرغم من عدم إمكانية الجزم بأن المرأة القاضية تفصل في النزاعات بشكل مختلف عن القضاة الرجال، لكن هناك تباينًا يمكن ملاحظته حال تواجد المرأة في المنظومة القضائية. فلا غبار على قول أن القاضي –بغض النظر عن جنسه– يدخل مجال عمله محملاً بتجاربه الحياتية الخاصة به، مما تؤثر بشكل مباشر وغير مباشر على أحكامه القضائية. يعني

---

(1) Vivian Hunt, Dennis Layton and sara prince, "Why Diversity Matters", January 2015

https://www.mckinsey.com/capabilities/people-and-organizational-performance/our-insights/why-diversity-matters

(2) see UNDP. Global Report on Gender Equality in Public Administration (New York, 2014).

كما تمت الإشارة في توصية رقم 23 بأن هناك نسبة سحرية "إن صح التعبير" لمشاركة المرأة وهي بين 30-35٪ ينتج بعدها تأثيرًا حقيقيًا في الحياة السياسية"

(٣) يمكن مراجعة الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عبر:

https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/TBSearch.aspx

(4)Seventh UN Congress on the Prevention of Crime and Treatment of Offenders, Milan, Italy 26 August - 6 September 1985

https:/www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/independencejudiciary.Aspx.

ذلك أن دخول القاضية لمهنة القضاء سيوفر تجربة أكثر ثراءً لكل المعنيين بالقضاء. ولا يعني ذلك فقط تأثيرًا محدودًا على المتنازعين، وإنما على المجتمع ككل. فتمثيل كافة فئات المجتمع في المنظومة القضائية يعزز من ثقة أفراد المجتمع بها [١].

وقد بحثت إحدى الدراسات عن مدى تغير الأحكام القضائية باعتبار أن العامل المتغير هو جنس القاضي [٢]، وخلصت الدراسة إلى أن انضمام السيدات للقضاة في المحاكم الفيدرالية الأمريكية لم يصنع فارقًا جوهريًا في عملية اتخاذ القرار مقارنةً بالقضاة الرجال. إلا أن هناك تغييرًا ملاحظًا في أنواع معينة من القضايا، مثل القضايا العمالية، حيث لوحظ أنه في قضايا التمييز الوظيفي دعمت القاضيات ضحايا التمييز الوظيفي المزعومين أكثر من نظرائهم [٣].

ولا يُكتفى بمجرد دخول المرأة للمنظومة القضائية كضمانة للتحسين، لكن زيادة مشاركتها تعني تحسنًا في جودة البيئة وملائمتها للنساء المتواجدين بالمحاكم، كما أنها تؤثر بشكل إيجابي في عملية البت بقضايا العنف الجنسي على سبيل المثال [٤]. لكن هناك دلائل على أن زيادة

---

(1) **Rosemary Hunter, More than Just a Different Face? Judicial Diversity and Decision_ making", Current Legal Problems Advance Access, April 27, 2015. p6.**

لاحظ "هنتر" أن القضاة يستندون إلى خبرتهم الحياتية في إصدار الاحكام، وأن تجارب المرأة – خصوصًا في الأمور المتعلقة بالحمل والأطفال، وكذلك تجربتها مع التمييز الجنسي – تختلف كثيرًا عن تجارب الرجال. يعني ذلك أن إثراء المنظومة القضائية بتجارب النساء ستجعله مرآة صادقة تعكس تجارب بشرية متعددة.

(٢) ينبغي ملاحظة أن هذه الدراسات تعد قديمة نسبيًا، حيث أن دخول المرأة للقضاء في الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً كان في عام١٩٢٨م حيث تم تعيين كالفين كوليدج كأول قاضية في محكمة الجمارك الأمريكية.

United States Courts, Women's History Month: https://www.uscourts.gov/about-federal-courts/educational-esources/annual-observances/womens-history-month

(3) **Donald R. Songer, Sue Davis and Susan Haire, A Reappraisal of Diversification in the Federal Courts: Gender Effects in the Courts of Appeals, The Journal of Politics, May, 1994, Vol. 56, No. 2 (May, 1994), pp. 425-439, The University of Chicago Press on behalf of the Southern Political Science.**

(4) **UN Women، Progress of the world's Women 2011_2012:In Pursuit of Justice(New York, 2012)، p.61**

مشاركة المرأة بالسلطة القضائية تحسن من آلية اتخاذ الأحكام القضائية على العموم، كما تحسن من الحالات التي تتضمن النساء على وجه الخصوص [١].

العوائق التي تواجه المرأة:

تكوين تصورات نمطية سلبية عن المرأة كعدم استطاعتها الحكم بموضوعية نتيجة تقلبات مزاجية أو عاطفية، أدى إلى نشوء تقاليد بالعديد من المجتمعات التي اعتبرت عدم أهلية المرأة للعمل في المجالات التي تتطلب عملاً ذهنيًا وموضوعية كالمجال القانوني والقضائي مثلاً. كما ساهمت بعض التفسيرات الدينية في تضاؤل مشاركة المرأة في الحياة العامة وتركيزها على المحيط الأضيق وهو الأسرة [٢]. لكن التطورات الفكرية ساهمت وبشكل متسارع في كسر هذه الحواجز في بعض الدول العربية، فأصبحنا نرى المرأة كقاضية ومحامية ونائبة عامة. بيد أن حتى هذا التطور الأخير لم يشمل جميع الدول العربية، فما زال هناك احتكار للرجال فيما يخص تبوأ منصب القضاء. بناءً على ذلك وحتى يتم سد الثغرة في عدد المقاعد القضائية الممنوحة للنساء مقارنة بالرجال –حتى بالدول التي سمحت للمرأة بأن تكون قاضية– ينبغي العمل على إزالة أي معوقات نظامية تحول دون تطبيق مبدأ المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص [٣].

وحين نتحدث عن الوعي بالتحيز للنوع ، نجد أن هناك دراسات فرقت فيما بين زيادة وعي النساء به مقابل نقص هذا النوع من الوعي لدى الرجال. ومردّ ذلك عائد إلى كون النساء هن الجنس المقوّم بأقل من قيمته مما يعني بأنهن لمسن في تجاربهن الفردية أمثلة عديدة لعدم المساواة بين الجنسين. كل ذلك قد يؤثر في تطور الفكر النسوي مما يؤثر بشكل مباشر على المنظومة القانونية حين دخول النساء لها. كما أن هناك دراسات توضح بأن هذه التجارب النسائية التي تعزز من مفهوم عدم المساواة بناء على الجنس قد تؤدي إلى بلورة أفكار سلبية تجاه النظام القانوني القائم الذي سمح بذلك [٤].

([1]) International Commission "Women and the judiciary"، ICJ Geneva Forum Series, No. 1 (2013)

https://www.icj.org/wp_content/uploads/2014/10/Universal_Women _ and_Judiciary_ Gva_For_ 1_Publications_Conference_Report_2014_ENG. Pdf.

([٢]) منذر الفضل، مرجع سابق، ص ٢١– ٤١.

([٣]) علية عبد العزيز عبد الغني، الدستور والقضاء والمرأة، مقال منشور بجريدة الأهرام، عدد ٢٤ اغسطس١٩٩٨م، ص١٠.

([4]) Patricia Yancey Martin, John R. Reynolds and Shelley Keith, Gender Bias and Feminist Consciousness among Judges and Attorneys: A Standpoint

المطلب الثاني

نماذج قضائية نسائية في عدد من الدول العربية

هناك صور متعددة لمشاركة المرأة في الأجهزة القضائية وشبه القضائية والعدلية بجميع الدول العربية. يعني ذلك أن هناك تفاوتًا كبيرًا في مدى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء من تبوأ مناصب قضائية. فهناك عددٌ من الدول كتونس والجزائر، ممّن قطعن أشواطًا كبيرة لتحقيق هذا الهدف. وفي المقابل فهناك جمع من الدول مما يحتاجون إلى زيادة فرص التمثيل النسائي بالمنظومة القضائية. ففي المملكة العربية السعودية وسلطنة عُمان مثلاً، ما زالت المرأة غير قادرة على شغل منصب القضاء، وإن كانت قد أتيحت لها فرصًا جديدة بالمنظومة العدلية.

وحين ندرس أهمية زيادة تمثيل النساء في السلطة القضائية، ينبغي الأخذ بعين الاعتبار أهمية فهمه ضمن سياق تزايد وجود المرأة في المجال القانوني، خصوصًا في الدول العربية. فدخول المرأة العربية للمجال القانوني بالشكل العام كان أسبق من دخولها للمجال القضائي، يعني ذلك بأن التأثير قد يصل متأخرًا للمنظومة القضائية، حيث نحتاج إلى فترة أطول لقياس التمثيل النسائي فيها. وعند النظر إلى الإحصائيات المتعلقة بعدد المحامين والمحاميات في المملكة العربية السعودية، نجد أن التمثيل النسائي في ازدياد [1].

وفي جميع الدول العربية، تتراجع نسبة النساء في السلك القضائي كلما علا المنصب، فعدد القاضيات في المحاكم العليا ومحاكم الاستئناف يعد أقل من عددهن بمحاكم الدرجة الأولى. كما لوحظ قلة تمثيل القاضيات في المحاكم الجنائية مثلاً مقارنة بالمحاكم الإدارية. لكن ما زالت البيانات المتعلقة بهذه الإحصائيات محدودة، خصوصًا وأن انخراط النساء في القضاء ما زال حديثًا نسبيًا في العديد من الدول العربية.

بالرغم من ذلك يمكن القول بأن القاضية العربية أثبتت جدارتها وتمكنها العلمي من القيام بمسؤولية عظيمة كالفصل في النزاعات. فلم تمنعها حجج المعارضين لتوليها القضاء من رفع راية العدالة وإثباتها لمهنيتها. كل ذلك يدعونا للتفكر في الجذور الاجتماعية والتاريخية التي

Theory Analysis, Signs، Vol. 27, No. 3 (Spring 2002), pp. 665-701, The University of Chicago Press

([1]) حتى نهاية عام ٢٠٢٢، بلغ عدد المحامين ١١٣٥٥ مقابل ٢٨٣٣ محامية. وزارة العدل: ٣٣٩٩ رخصة محاماة صدرت خلال العام الماضي، ٢٩/ ٧ / ١٤٤٤ هـ.

https://www.moj.gov.sa/ar/MediaCenter/News/Pages/NewsDetails.aspx?itemId=1438

رسخت من تهميش قدرة النساء للقيام بمهمة القضاء على أحسن وجه. وسنسرد في هذا المطلب أمثلة نبرز فيها عددًا من الدول العربية التي دعمت المرأة لتبوأ منصب القضاء.

العراق:

ويعد العراق من أوائل الدول العربية التي عينت المرأة قاضيًا، ففي عام ١٩٥٦م عينت أول امراة عراقية في منصب القضاء وهي القاضية "صبيحة الشيخ داود "[١].

المغرب:

لحقت المغرب بالعراق حيث عينت أول قاضية مغربية في عام ١٩٦١م، وتوالى بعد ذلك دخولهن للسلك القضائي. كما توالت القفزات المتعلقة بزيادة تمثيل القاضيات المغربيات حيث وصل عددهن إلى حوالي ١٠٦٨ قاضية مما يعادل ما نسبته٢٥٪ من مجمل أعداد القضاة. كما لوحظ زيادة انخراط القاضيات إلى مراكز صنع القرار بشكل إيجابي. وتوّج ذلك في عام ٢٠٢١م بتعيين أول وكيلة للملك بالمحكمة الابتدائية العادية، وتعيين أول رئيسة لمحكمة الاستئناف بذات العام [٢].

تونس:

في عام ١٩٦٨م تبوأت المرأة التونسية منصب القضاء لأول مرة في تاريخ الدولة. وبات عدد القاضيات في ازدياد حيث تبلغ نسبة القاضيات التونسيات٥٦ ٪ في أول درجات العمل القضائي، مقابل ٢٨٪ في أعلى مستوى –الثالث– للعمل القضائي [٣].

الأردن:

نالت المرأة الأردنية حق منصب القضاء في عام ١٩٩٦م في خطوة مبشرة بالتغير الإيجابي لسد الفجوة بين الجنسين. وقد نالت هذا الحق القاضية تغريد حكمت حينها. ووصلت النسبة حاليًا لما مجموعه ٢٧ ٪ من النساء القاضيات [٤].

---

(١) إدريس عبدالله فيصل، مرجع سابق، ص١٢٠.

(٢) وكالة المغرب العربي للأنباء، النساء القاضيات بالمغرب. مكتسبات إيجابية وآفاق جد واعدة (ندوة)، ١٨ مارس ٢٠٢٢م.

https://www.mapcasablanca.ma

(٣) الفنار للإعلام، التونسيات يحققن مكاسب جديدة في القضاء، ١٧ يناير ٢٠١٨م،

https://www.al-fanarmedia.org

(٤) محمد اللوباني، ٢٧٣ قاضية يرفعن نسبة تمثيل النساء في القضاء الأردني إلى ٢٧,٧%، ١٠/ ٣ / ٢٠٢٢م. بحث منشور في قناة المملكة،273-90321/news/https://www Almamlakatv.com

مصر:

في عام ٢٠٠٣م صدر قرار جمهوري بعمل المرأة في القضاء، وكان نتيجة لذلك تعيين المستشارة تهاني الجبالي في المحكمة الدستورية لتكون أول قاضية تتبوأ هذا المنصب في مصر. ثم أعقب ذلك القرار تعيين ٣٠ قاضية عام ٢٠٠٧ وتوالت المسيرة بعد ذلك [١]. كما عينت أول قاضية في المحكمة الإدارية المصرية "مجلس الدولة" في عام ٢٠٢١م تنفيذًا لقرار رئاسي بتعيينها إضافة إلى ٩٨ قاضية في المحكمة الإدارية. [٢] و قد جاء هذا النصر في مصر بعد العديد من المطالبات والدعاوى القضائية بطلب النساء الالتحاق بالسلك القضائي.

الإمارات:

دخلت المرأة في دولة الإمارات في عام ٢٠٠٨م سلك القضاء لأول مرة في إمارة أبو ظبي. وحين تم تعديل قانون السلطة القضائية الاتحادي في عام ٢٠١٨م أعطى الفرصة للنساء بالإمارات إلى تولي منصب القضاء على المستوى الاتحادي. وأثمر ذلك عن تعيين عدد من القاضيات سواءً بالمستوى المحلي أو الاتحادي [٣].

المطلب الثالث

موقف المملكة العربية السعودية من مشاركة المرأة في السلطة القضائية

تؤكد الإحصائيات الخاصة بتعليم النساء بأن هناك تقاربًا ما بين نسبة الخريجات السعوديات بالتعليم العالي إلى الذكور[٤]. فقد دخلت المرأة السعودية المجال السياسي والاقتصادي والقانوني وبرهنت على أن عامل الجنس لا يعد مؤثرًا في تحقيق النجاح. حيث أثبتت المرأة السعودية بأنها قادرة على دفع عجلة التنمية إلى الأمام تماشيًا مع رؤية السعودية ٢٠٣٠م.

---

(١) زينب عبد المجيد رضوان، المرأة ومبدأ المساواة بين التشريع والتطبيق، القاهرة، ٢٠٠٩، ص ١١٨. إدريس عبدالله فيصل، مرجع سابق، ص١٣٠

(٢) موقع العربية، لأول مرة في مصر . قاضية تجلس على منصة القضاء الإداري، ٥ مارس ٢٠٢٢م.

(٣) القاضي خديجة خميس خليفة الملص (رئيس محكمة استئناف)، المرأة الإماراتية والعمل القضائي، بحث منشور،26 أغسطس ٢٠٢٢م.على الموقع الالكتروني:

https://u.ae/arae/participate/blogs/blog/id=865

(٤) الهيئة العامة للإحصاء، المرأة السعودية شريك النجاح، تقرير خاص بمناسبة يوم المرأة ٢٠٢٠م.

https://www.stats.gov.sa/

ومن ضمن مؤشرات أهداف التنمية المستدامة التي قامت بقياسها الهيئة العامة للإحصاء[١]، نجد أن المؤشر1.1.5 يتحدث عن "مدى توفر أو عدم توفر الأطر التشريعية من أجل تعزيز وإنفاذ ورصد المساواة وعدم التمييز على أساس نوع الجنس". يعني ذلك أن تفعيل هذا المؤشر من خلال إقرار سياسات وسن تشريعات منظمة للقضاء على الفجوة بين الجنسين لهو أمر مطلوب.

كما نجد أن مؤشر مشاركة المرأة السعودية في التنمية بالمحور الاقتصادي والتنظيمي من المؤشرات المنخفضة التي تحتاج دعمًا وتعزيزًا لمشاركتها. وبحسب التقرير السنوي لعام ٢٠٢١م والصادر عن الهيئة السعودية للمحامين، فعدد المحامين المرخص لهم هو ٨٨٤٨ مقابل ١٦٣٧ محامية. لكن الفارق يتقلص فيما بين الجنسين عند ملاحظة وجود عدد ١٥٣٨٦ متدربًا مقابل ٧٢٠٠ متدربة.

وحيث إن من العوامل اللوجيستية المؤثرة في التقاضي هو ذات القاضي باعتباره أحد أهم أفراد العملية القضائية [٢]; فمن الأهمية بمكان الإشارة إلى أن النساء السعوديات قد عملن كمحكّمات، وباعتبار أن المادة (١٤) من نظام التحكيم اشترطت شروطًا في المحكم كأن يكون كامل الأهلية، حسن السيرة والسلوك، والحصول على شهادة جامعية شرعية أو قانونية. وبالقياس على أن دور المحكم هو الفصل في النزاعات مثلما هو دور القاضي، نجد أنه من الممكن رؤية المرأة السعودية قريبًا في منصب القضاء [٣]. مع الأخذ بعين الاعتبار دخول المرأة السعودية أيضًا للنيابة العامة بعد صدور أوامر ملكية بتعيين عدد من النساء على رتبة ملازم تحقيق. وقد كان ذلك تحقيقًا لرؤية المملكة ٢٠٣٠م مما يمكنها من المساهمة في تنمية الوطن [٤].

أما فيما يخص دراسة مدى تقبل المجتمع السعودي لرؤية النساء السعوديات في مجلس القضاء كقضاة، فقد تم إجراء استبيان إلكتروني باستخدام برنامج Qualtrics وتمت تعبئته من قبل ٢١٢ شخص (عينة البحث) وذلك لاستطلاع آراء المشاركين من المملكة العربية السعودية حول مسألة تبوأ المرأة لمنصب القضاء، فكانت النتائج كالتالي:

---

(١) الهيئة العامة للإحصاء، تقرير مؤشرات أهداف التنمية المستدامة عام ٢٠٢٠م.

(٢) جابر فهمي عمران، لوجستيات التقاضي، المكتب الجامعي الحديث، ٢٠٢٠م.

(٣) وقد صرح القاضي وعضو مجلس الشورى السابق عيسى الغيث بوجود توصيات من مجلس الشورى –وإن لم تتم الموافقة عليها– في ذات موضوع تمكين المرأة من تولي منصب القضاء. عيسى الغيث، المرأة قاضية، صحيفة الوطن، ١٤ يونيو ٢٠٢٠م. alwatan.com.sa

(٤) إبراهيم الحسين، النيابة العامة تعيين ٥٣ امرأة في السلك القضائي، موقع العربية، ٣ يونيو ٢٠٢٠م.

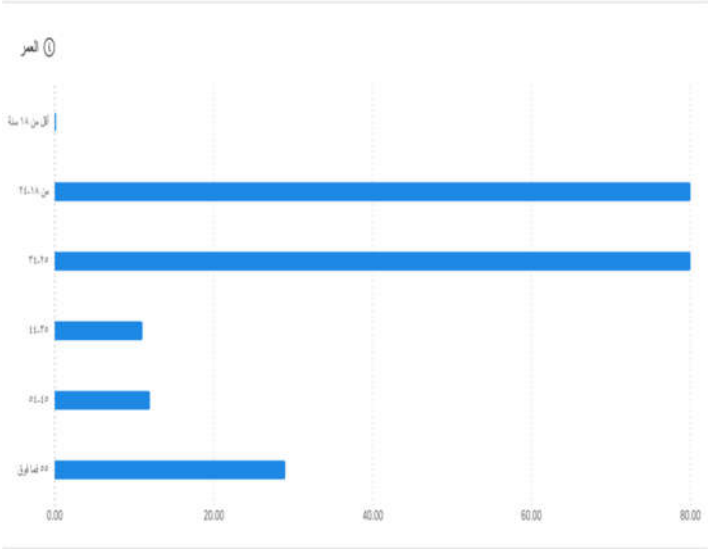

Figure ١ رسم بياني يوضح عمر المشاركين في الاستبيان

يلاحظ بأن الفئتين العمريتين من ١٨ وحتى ٣٤ عاماً هم الفئات الغالبة من المشاركين بالاستبيان حيث يمثل مجموعهم ما نسبته ٧٥٪ من إجمالي المشاركين. علمًا بأن تقسيم المصوتين بناءً على الجنس أوضح بأن منهم ٢٠١ من النساء و ١١ من الرجال [١].

Field	Min	Max	Mean	Standard Deviation	Variance	Responses
المنطقة الجغرافية	1	8	2	1	1	212

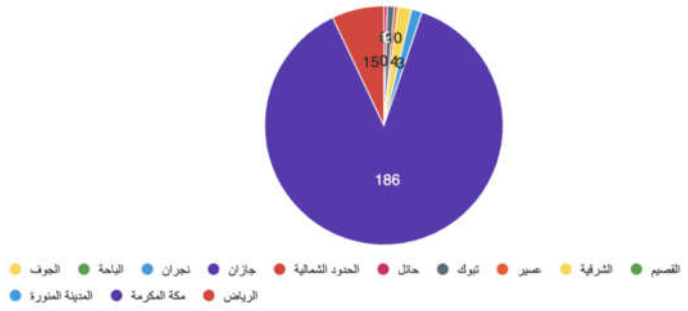

Figure ٢ رسم بياني يوضح تقسيم المناطق الجغرافية للمشاركين في الاستبيان

كما يلاحظ بأن أغلب المجيبين من سكان منطقة مكة المكرمة بنسبة٨٧ ٪ يليها منطقة الرياض بنسبة ٧٪ وبقية المناطق بنسب قليلة متفاوتة.

([١]) قد يُعاب على الاستبانة كثرة الاستجابة من السيدات مقابل قلتها لدى الرجال. علما بأن الباحثة قد قامت بنشر الاستبانة إلكترونيًا.

٥ - حدد/ي النسبة التي تتفق/ين معها في كل فقرة، حيث صفر = لا أتفق مطلقا، و١٠٠= أتفق بشدة

Field	Min	Max	Mean	Standard Deviation	Variance	Responses
أثق بقدرة المرأة السعودية المؤهلة على تولي القضاء	0	100	71	33	1062	212
لا يوجد مانع شرعي من تولي المرأة للقضاء	0	100	65	38	1480	212
يمكن للمرأة الفصل في النزاعات لجميع أنواع القضايا	0	100	66	35	1248	212
إن كان لدي نزاع أمام قاضية، سأثق بنزاهتها وحيادها	0	100	72	33	1104	212
تولي المرأة للقضاء يعكس توجهاً جدياً لتمكين النساء	0	100	78	34	1144	212
أثق بقدرة القاضية على التعامل نفسياً مع القضايا	0	100	67	36	1276	212

Figure ٣ جدول بياني يوضح إجابات المشاركين عن عدة أسئلة تخص البحث

أما الرسم البياني الثالث، ففيه عدة أسئلة محورية كان تفصيلها كالتالي:

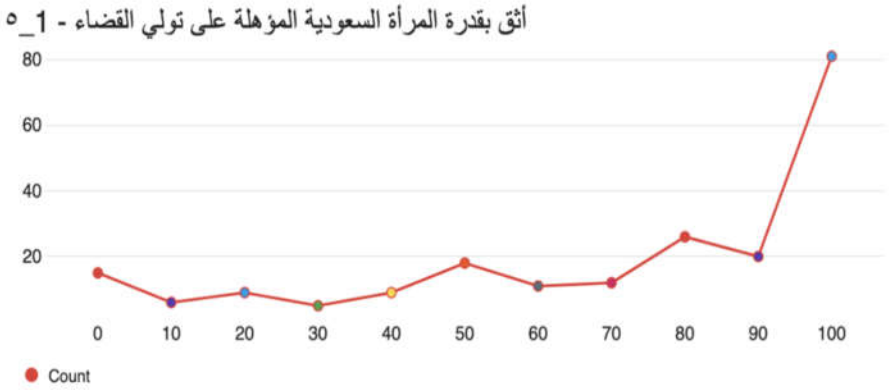

Figure ٤ رسم بياني يوضح إجابة المشاركين فيما يخص ثقتهم بقدرة المرأة السعودية على تولي القضاء

فيما يخص السؤال المتعلق بمدى ثقة الأفراد بقدرة المرأة السعودية المؤهلة على توليها القضاء، فقد أجاب الأغلبية (٧٩٪) باختيار معامل ثقة ٥٠٪ فأعلى، وكان أكثر الخيارات اختيارًا هو ١٠٠٪ حيث اختاره ٣٨٪ من المشاركين.

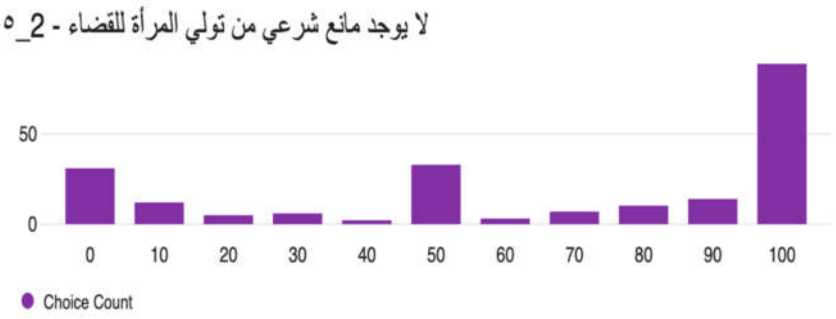

Figure ٥ رسم بياني يوضح رأي المشاركين في عدم وجود مانع شرعي يمنع المرأة من تولي القضاء

أما السؤال المتعلق ببحث رأي المشاركين فيما يتعلق بعدم وجود مانع ديني يمنع المرأة من توليها لمنصب القضاء، فقد أجاب 41.9٪ من المشاركين باتفاقهم التام في عدم وجود موانع دينية تمنع المرأة من تبوأ منصب القضاء. لكن ما نسبته ٢٦٪ من عدد المشاركين اختاروا نسبة ٤٠٪ فأقل (على أن يكون اختيار ١٠٠٪ موافق بشدة وينحدر حتى يصل لنسبة 0٪ والتي تعني أختلف بشدة). يعني ذلك بأن هذه الفئة تختلف بحدة مع مفهوم إباحة تولي المرأة للقضاء.

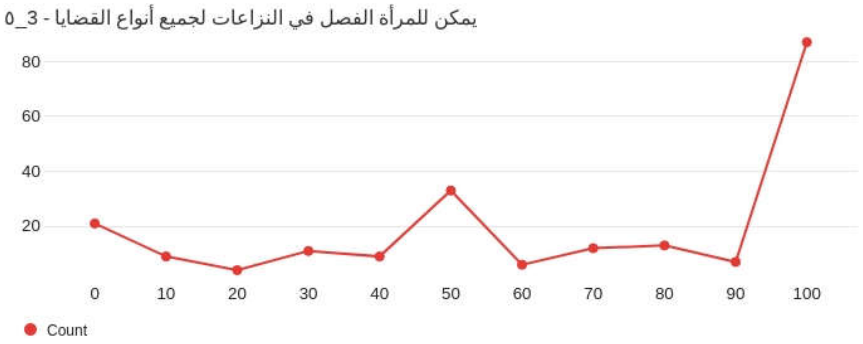

Figure ٦ رسم بياني يوضح رأي المشاركين في إمكانية فصل القاضية بجميع أنواع النزاعات

أما الجزئية الخاصة بقدرة المرأة على الفصل في جميع أنواع المنازعات سواءً كانت تجارية أم جزائية أم أحوال شخصية وغيرها، فقد اتفق ٤١٪ بشكل مطلق مع هذا المفهوم. واختلف ما مجموعه ٩.٩٪ نهائياً مع العبارة. ويخلص من هذه النتيجة بأن المتوسط ٦٦,٤٢ يميل نحو الاتفاق مع هذا المفهوم.

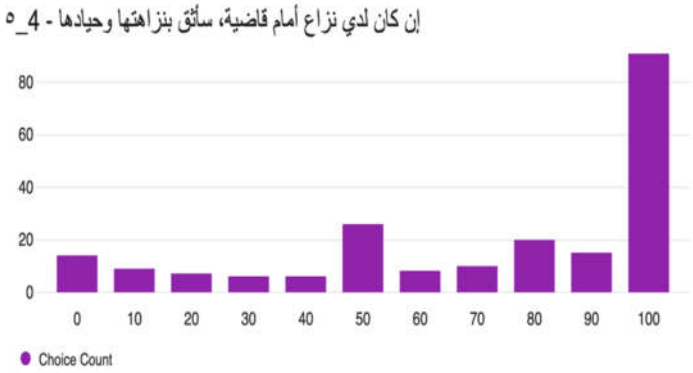

Figure 7 رسم بياني يوضح مدى ثقة المشاركين في نزاهة وحيادة القاضية

وبخصوص مدى الثقة بنزاهة وحياد القاضيات فيظهر في الرسم البياني ثقة أغلبية المشاركين بحيادهن.

Figure 8 رسم بياني يوضح رأي المشاركين في مدى ارتباط تمكين المرأة بتولي المرأة للقضاء أما الرسم البياني الثامن، فيظهر إجماعًا من المشاركين على عمق ارتباط تولي المرأة للقضاء بتمكين المرأة.

Figure 9 رسم بياني يوضح مدى ثقة المشاركين في قدرة القاضية على التعامل نفسيا مع القضايا ويظهر الرسم البياني أعلاه بأن ٥٨,٩٪ من المشاركين قيموا اعتقادهم بقدرة تعامل القاضيات نفسيًا مع القضايا بشكل جيد [١].

([١]) تم احتساب مجموع التقييم لنسبة ٧٠٪ فما فوق.

الخاتمة

استعرضت هذه الدراسة مفهوم تمكين المرأة سواءاً بالجانب الاقتصادي، التعليمي، والقانوني. ولخصت إلى القفزات النوعية التي مكنت النساء من انتهاز فرص عديدة للمشاركة الفعالة والنهضة بالمجتمعات. فقد صدر تقرير عام ٢٠٢٣م عن البنك الدولي مصرحاً بأن بعض الاقتصاديات التي شهدت تاريخيًا فجوات كبيرة بين الجنسين تتسابق وبشكل متسارع في تقديم سبل أكثر للمساواة فيما بين الجنسين، ومن ضمن اقتصاديات الدول هذه المملكة العربية السعودية [١]. وهذه الإشارة ليست غريبة، حيث شهدت المملكة العربية السعودية نهضة قانونية لم يسبق لها مثيل، فبتنا نرى المرأة السعودية سفيرة وعضو بمجلس الشورى ومحامية ومحققة.

كما عرجت على الآراء الفقهية الشرعية والقانونية التي تمس حق المرأة في تولي منصب القضاء. بل وعند قياس مدى تقبل المجتمع السعودي للمرأة كقاضية، لوحظ وجود اتجاه إيجابي يتقبل وجود القاضيات في المملكة. يُظهر ذلك أهمية إرساء مفاهيم العدالة بين الجنسين وتطبيقاتها على أرض الواقع في الحياة العملية.

وعندما نمعن النظر في مسألة أهمية مشاركة المرأة في المنظومة القضائية، نجد بأن هناك أمثلة عديدة لدول متقاربة ثقافياً ممن أوجدن مساحة حقيقية لكي تضع المرأة المؤهلة بصمتها في المجال القضائي.

([1]) **World Bank Group, Women, Business and the Law 2023, March 02, 2023.**

النتائج

من أهم نتائج هذه الدراسة هي الكشف عن موقف النظام السعودي بأنه لا وجود لأي نص صريح يمنع تولي المرأة منصب القضاء؛ هذا بالإضافة لما سبق أن تم إيضاحه بأن أحكام الشريعة الإسلامية لا يوجد بها نص قطعي الثبوت والدلالة يقرر منع المرأة من تولي منصب القضاء، على اعتبار أن المرأة شريكًا مؤثرًا ومنتجًا للتقدم أسوة بنظرائها الرجال.

التوصيات

توصي الباحثة باتخاذ كافة الإجراءات نحو تحقيق رؤية المملكة ٢٠٢٣م فيما يتعلق بتمكين المرأة بصفة عامة، وتمكينها من تولي العمل بالسلك القضائي بصفة خاصة، مثل:

- تعزيز الوعي المجتمعي بضرورة سد الفجوة بين الجنسين.
- توفير التعليم والتدريب الكافي لجميع الفئات ومن ثمّ إتاحة الفرص بالتساوي لهم.
- السعي نحو تطوير التشريعات لتحقيق مستوى من العدالة وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل لكي يكفل لها خيارات ملائمة، مع النص الصريح على حق المرأة في تولي منصب القضاء.[١]

[١] تم تمويل هذا المشروع من قبل برنامج التمويل المؤسسي بموجب المنحة رقم (IFPAS:١٤٤٣-٩٧٢-٤) لذلك، تتقدم المؤلفة بالشكر والامتنان للدعم الفني والمالي المقدم من وكالة البحث والابتكار بوزارة التعليم وجامعة الملك عبدالعزيز، جدة، المملكة العربية السعودية.

قائمة المراجع

المراجع العربية:

- أبو الحسن الموردي، الأحكام السلطانية والولاية الدينية، مراجعة محمد فهمي السرجاني، القاهرة، ١٩٧٨م
- أحمد مجدي حجازي، التغيير الاجتماعي وقضايا التنمية، ٢٠٠٣م
- أحمد محمد الفيومي، معجم المصباح المنير، المكتبة العصرية– لبنان، الطبعة الثالثة، ١٩٩٧م
- الإسكوا، التمثيل السياسي للمرأة في المنطقة العربية بيروت٢٠١٧ م
- الإمام النووي، شرح المهذب
- أميرة عبد السلام زايد، الاتجاهات الحديثة في تمكين المرأة لتنمية المجتمع، بحث منشور في مجلة دراسات عربية في التربية وعلم النفس، المجلد (٦٧) العدد (٦٧) ،نوفمبر ٢٠١٥م
- جمال محمد الباجوري، المرأة في الفكر الاسلامي، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، جامعة الموصل، ١٩٨٧م
- أحمد عبد الله بن باز، النظام السياسي والدستوري للمملكة العربية السعودية، مكتبة الرشد، الطبعة الخامسة، ٢٠١٥ م
- إدريس عبد الله فيصل، المرأة في القضاء (دراسة مقارنة)، منشورات زين الحقوقية، ٢٠١٩م
- جابر فهمي عمران، لوجستيات التقاضي، المكتب الجامعي الحديث، ٢٠٢٠م
- حافظ محمد أنور، ولاية المرأة في الفقه الاسلامي، ١٤٢٠هـ
- حكم عبدالله الدولة، المرأة وتولي القضاء في الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية، دار أمجد للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٢١م
- زينب عبد المجيد رضوان، المرأة ومبدأ المساواة بين التشريع والتطبيق، القاهرة، ٢٠٠٩م
- عبد الكريم زيدان، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة الرسالة– الكويت، طبعة١٩٨٧م.
- عبد المنعم عبد العظيم جيرة، نظام القضاء في المملكة العربية السعودية، معهد الإدارة العامة، إدارة البحوث، ١٩٨٨ م
- فواد عبد المنعم، مبدأ المساواة في الإسلام، رسالة دكتوراه جامعة الإسكندرية، ١٩٧٢م
- هند محمود الخولي، عمل المرأة، دار الفارابي للمعارف– دمشق، ٢٠٠١م

- وفيقة بنت عبد المحسن بن عبد الله الدخيل، عمل المرأة السعودية، مكتبة الملك بن عبد العزيز، ١٤٢١ هـ
- ديمة ناصر الوقيان، حق المرأة في تولي القضاء بين القانون الكويتي والقانون الدولي، دراسة مقارنة، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت، مجلس النشر العالمي، عدد ١٧٥، ٢٠١٩م
- سالم البهنساوي، مكانة المرأة بين الإسلام والقوانين العالمية، ١٩٨٦م
- صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة والرجل في زمن متغير، حالة سكان العالم، لعام ٢٠٠٠م
- صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، مدخل سياسات النوع الاجتماعي، مكتب غرب آسيا، ٢٠٠٠م
- عبد العزيز مازن، التمكين الذاتي خطوة نحو التمكين المؤسسي، الأردن، عمان، ٢٠٠٦م
- عبلة عبد الحميد محمد بخاري، التمكين الاقتصادي للمرأة السعودية وأثره على النمو الاقتصادي خلال الفترة من ١٩٩٠- ٢٠١٠، بحث منشور في مجلة البحوث الإدارية، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مركز البحوث والاستشارات والتطوير، مجلد ٣٠، العدد (٣)، ٢٠١٢م
- علية عبد العزيز عبد الغني، الدستور والقضاء والمرأة، مقال منشور بجريدة الأهرام، عدد ٢٤ اغسطس١٩٩٨م
- فاطمة عمر كازوز، معوقات تمكين المرأة الاقتصادي والحلول المقترحة بمدينة الجميل ليبيا، رسالة ماجستير، جامعة مولانا مالك ابراهيم الاسلامية الحكومية مالانج، ٢٠١٦م
- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٣م
- محمود مصطفى كمال، اتخاذ المشاركة السياسية للمرأة في صنع القرار السياسي، مؤشرات ومحددات، العولمة وقضايا المرأة والعمل، مطبوعات مركز البحوث والدراسات الاجتماعية، كلية الآداب – جامعة القاهرة، ٢٠٠٣م
- مديحة أحمد عبادة، قضايا المرأة المعاصرة بين تحديات الواقع وطموحات المستقبل، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ٢٠١١م
- منذر الفضل، حكم تولي المرأة منصب القضاء، (حقوق المرأة ومساواتها الكاملة في كافة المجالات)، الحوار المتمدن، العدد ٢٩٤٠، ٢٠١٠م

- منيرة سلامي، المرأة وإشكالية التمكين في الجزائر، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية– الجزائر، العدد الخامس، ٢٠١٦م.
- نجلاء بنت صالح آل عوض، معوقات تمكين المرأة من حقوقها القانونية في المملكة العربية السعودية، مركز الأبحاث الواعدة في البحوث الاجتماعية ودراسات المرأة – جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن، الرياض، ٢٠١٤م

المراجع الأجنبية:

- Cornwall A, Edwards J. 2014. Feminisms, Empowerment and Development: Changing Women's Lives. Zed Books: London.
- Darrell Steffensmeier،Chris Hebert, Women and Men Policymakers: Does the Judge's Gender Affect the Sentencing of Criminal Defendants? Social Forces, Vol. 77, No. 3 (Mar., 1999), pp. 1163-1196.
- Donald R. Songer, Sue Davis and Susan Haire, A Reappraisal of Diversification in the Federal Courts: Gender Effects in the Courts of Appeals, The Journal of Politics, May, 1994, Vol. 56, No. 2 (May, 1994), pp. 425-439, The University of Chicago Press on behalf of the Southern Political Science.
- International Commission “Women and the judiciary"، ICJ Geneva Forum Series, No. 1 (2013) https://www.icj.org/wp_content/uploads/2014/10/Universal_Women_and_Judiciary_Gva_For_1_Publications_Conference_Report_2014_ENG.Pdf.
- Patricia Yancey Martin, John R. Reynolds and Shelley Keith, Gender Bias and Feminist Consciousness among Judges and Attorneys: A Standpoint Theory Analysis, Signs، Vol. 27, No. 3 (Spring 2002), pp. 665-701, The University of Chicago Press
- Rosemary Hunter, More than Just a Different Face? Judicial Diversity and Decision_ making", Current Legal Problems Advance Access, April 27, 2015. p6.
- Seventh UN Congress on the Prevention of Crime and Treatment of Offenders, Milan, Italy 26 August - 6 September 1985 https:/www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/independencejudiciary.Aspx.

- UN Women، Progress of the world's Women 2011_2012:In Pursuit of Justice(New York, 2012)
- UNDP. Global Report on Gender Equality in Public Administration (New York, 2014).
- United Nations, World Conference of the International Women's Year ،1975, Mexico https://www.un.org/en/conferences/women/mexico-city1975.
- United States Courts, Women's History Month: https://www.uscourts.gov/about-federal-courts/educational-resources/annual-observances/womens-history-month
- UNODC, The Importance of Women in the Judiciary to Integrate the Gender Perspective and Bring Equal Visibility, https://www.unodc.org/dohadeclaration/en/news/2021/152/the-importance-of-women-in-the-judiciary-to-integrate-the-gender-perspective-and-bring-equal-visibility-.html
- Vivian Hunt, Dennis Layton and sara prince, "Why Diversity Matters", January 2015 https://www.mckinsey.com/capabilities/people-and-organizational-performance/our-insights/why-diversity-matters
- World Bank Group, Women, Business and the Law 2023, March 02, 2023

التشريعات:

- نظام القضاء السعودي بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٧٨) وتاريخ ١٩ / ٩/ ١٤٢٨هـ.
- الإعلان العالمي لحقوق الانسان
- سيداو، نص الاتفاقية:
- https://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/text/0360793A.pdf

منشورات إلكترونية:

- إبراهيم الحسين، النيابة العامة تعيين ٥٣ امرأة في السلك القضائي، موقع العربية، ٣ يونيو ٢٠٢٠م
- بيان صحفي: اجتماع الأمم المتحدة الرفيع المستوى التاريخي بشأن سيادة القانون، الأمم المتحدة، سبتمبر ٢٠١٢م:

  https://www.un.org/ar/ga/pdf/rule.of.law_pr.pdf
- رؤية المملكة العربية السعودية، ٢٠٣٠م:

  Vision 2030.gov.sq/download/file/422
- صحيفة عكاظ، يوسف عبد الله ،الموارد البشرية تعيين المرأة السعودية بمنصب "قاضية" بات قريباً ، ١٥ يناير ٢٠٢١:

  https://www.okaz.com.sa/news/local/2054955
- عيسى الغيث، المرأة قاضية، صحيفة الوطن، ١٤ يونيو ٢٠٢٠م
- الفنار للإعلام، التونسيات يحققن مكاسب جديدة في القضاء، ١٧ يناير ٢٠١٨م،

  https://www.al-fanarmedia.org
- القاضي خديجة خميس خليفة الملص (رئيس محكمة استئناف)، المرأة الإماراتية والعمل القضائي، مقال منشور ،26 أغسطس ٢٠٢٢م:

  https://u.ae/arae/participate/blogs/blog/id=865
- المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، منهاج العمل، الهدف الاستراتيجي ز-١ ،١٩٠ (أ)

  http;//www.un.org/womenwatch/daw/Beijing/platform/decision.htm
- محمد اللوباني، ٢٧٣ قاضية يرفعن نسبة تمثيل النساء في القضاء الأردني إلى ٢٧,٧%، ١٠/ ٣ / ٢٠٢٢م. مقال منشور في قناة المملكة،

  Almamlakatv.com/news/90321-273 https://www

- الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة: https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/TreatyBodyExternal/TBSearch.aspx
- ملخص التقرير العربي الشامل حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد خمسة وعشرين عاماً، الإسكوا، الأمم المتحدة،٢٠٢٠ م https://archive.unescwa.org/sites/www.unescwa.org/files/uploads/synthesis-arab-report-periodic-review-beijing-declaration-platform-summary-arabic.pdf
- موقع العربية، الموارد البشرية: هذه نسبة مشاركة المرأة السعودية في سوق العمل، ١٨ أغسطس ٢٠٢٢م، https://www.alarabiya.net/saudi-today/2022/08/18/الموارد-البشرية-هذه-نسبة-مشاركة-المرأة-السعودية-بسوق-العمل.
- موقع العربية، لأول مرة في مصر، قاضية تجلس على منصة القضاء الإداري، ٥ مارس ٢٠٢٢م
- موقع العربية، نادية الفواز، من "الكتاتيب" إلى الابتعاث، رحلة تعليم الفتيات بالسعودية، https://www.alarabiya.net/saudi-today/2019/09/01/
- الهيئة العامة للإحصاء، المرأة السعودية شريك النجاح، تقرير خاص بمناسبة يوم المرأة ٢٠٢٠م https://www.stats.gov.sa/
- الهيئة العامة للإحصاء، تقرير مؤشرات أهداف التنمية المستدامة عام ٢٠٢٠م https://www.stats.gov.sa/
- وزارة العدل: ٣٣٩٩ رخصة محاماة صدرت خلال العام الماضي، ٢٩/ ٧ / ١٤٤٤ هـ https://www.moj.gov.sa/ar/MediaCenter/News/Pages/NewsDetails.aspx?itemId=1438
- وكالة الأنباء السعودية، صدور أمر سام باعتماد تطبيق أحكام نظام المرور ولائحته التنفيذية بما فيها إصدار رخص القيادة على الذكور والإناث على حد سواء، ٢٦ سبتمبر ٢٠١٧م https://www.spa.gov.sa/1671323
- وكالة المغرب العربي للأنباء، النساء القاضيات بالمغرب. مكتسبات إيجابية وآفاق جد واعدة (ندوة)، ١٨ مارس ٢٠٢٢م، https://www.mapcasablanca.ma